

مجالس مالك في المذاكرة والمناظرة

د. رزاق حبيب

كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية

— جامعة وهران 01—

الملخص:

لقد كان مالك رحمه الله متمسكا بسنن من كان قبله في كل شيء، فكانت مجالسه في الدرس والعلم، كمجالس التابعين والصحابة رضي الله عنهم، وكذلك كان يكره الجدل، ولا يخوض فيه إلا كأكل الميتة للمضطر، وفي هذا المقال، نجلي معنى الجدل والمناظرة، ونستعرض صورا من مجالس مالك ومذكراته، وصورا من مناظراته رغم قتلها، ووصلنا إلى أن مالكا كان مقتديا بالصحابة في هديهم، ومجلس العلم عنده محترم كحرمة الصلاة وأشد، وكثرة السؤال مكروهة، والجدال عنده حرام، ولا يناظر إلا في الحق وبالحق.

الكلمات المفتاحية: مالك، مذاكرة، المجلس، الجدل، العلماء.

Summary:

He adhered to the traditions of those before him in everything, and his gatherings were for study and knowledge, such as the gatherings of the followers and companions, may God be pleased with them, as well as he hated controversy, and he did not engage in it except as eating dead meat for the compelled. Malik and his memoirs, and pictures of his debates, despite their sayings, and we came to the conclusion that Malik was imitating the Companions in their guidance, and the Council of Knowledge has respected as the sanctity of prayer and more severe, and the large number of questions is hated, and the argument with him is forbidden, and he only debates the truth and the truth.

Keywords: Malik, study, council, controversy, scholars.

1. مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم كثيرا إلى يوم الدين؛ وأما بعد: إنَّ هذا المقال سيبنى على الأمور التالية: ففي الأمر الأول نتعرض لمعنى المذاكرة وفائدتها. ونثني بمعنى المناظرة والداعي إليها. ونثالث بمذاكرات ومناظرات مالك. ونختتم بخلاصة مما استفيد من مذاكرات ومناظرات مالك.

2. الأمر الأول: المذاكرة:

أ- لغة: مذاكرة [مفرد]: مصدر ذاكِر، أي؛ معاودة فهم الدروس وحفظها "مذاكرة جهريّة- حريص على المذاكرة". وهذا اللفظ هو الشائع عند الناس "ذَاكَرَ. ذَاكَرَ فلاناً: كالمه، وخاض معه في الحديث" (1). ومنها: وتذاكر العلماء أو الأدباء: تحدّثوا وتشافهوا وتفاوضوا وتناقشوا في أمر أو موضوع.

ب- اصطلاحاً: والمذاكرة في معناها الاصطلاحي لها إطلاقات عدة: منها العام والخاص، وكل فن من فنون العلم إلّا وله مذاكرة تليق به، فهي في علم الحديث؛ مذاكرة الحديث، وفي الشعر كذلك، وخير المذكرات ما كان في القرآن والحديث.

ج - نماذج من المذاكرة:

- عن علقمة قال: "إحياء العلم المذاكرة" (2).
- قال أبو موسى محمد بن المثنى: قال سألت عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن حديث وعنده قوم فساقه، فذهبت أكتبه، فقال: أي شيء تصنع؟ فقلت: أكتبه، فقال: دعه فإن في نفسي منه شيئاً، فقلت: قد جئت به، فقال: لو كنت وحدك لحدثك به؛ فكيف اصنع بمؤلاء؟ (3)

- قال علي بن الحسن بن شقيق: " كنت مع عبد الله بن المبارك في ليلة شتوية باردة، فقمنا لنخرج، فلما كان عند باب المسجد ذاكرني بحديث أو ذاكرته بحديث، فما زال يذاكرني وأذاكره حتى جاء المؤذن، فأذن لصلاة الصبح " (4).
- قال ابن شهاب الزهري : « إنما يذهب العلم النسيان وترك المذاكرة »، قال الخطيب: " وينبغي للمتفقه أن يرافق بعض أصحابه الذين يحضرون معه لسماع الدرس ، فيذاكر كل واحد منهما صاحبه، وأفضل المذاكرة أن تكون ليلا، فقد كان جماعة من السلف يفعلون ذلك " (5).

3. الأمر الثاني: معنى المناظرة والداعي إليها.

هناك ألفاظ تتردد في مجالس المناظرة يقترب بعضها من بعض وينوب بعضها عن الآخر في الاستعمال، من ذلك الأتي: الجدل والجدال : مقابلة الحجّة بالحجّة. والمُجادلة : المناظرة والمخاصمة. وطَلَب المغالبة (6).

وأما المناظرة في اللغة: وهي مفاعلة على بابها من اقتضاء الطرفين؛ وهي من النظر أو النظر، وكلاهما في اللغة معروف. فالمناظرة المقابلة بين اثنين كل منهما ينظر إلى الآخر، أو كل منهما ينظر بمعنى يفكر؛ والفكر هو المؤدي إلى علم أو غلبة ظن. والنظر في الاصطلاح: هو العلم المؤدي إلى علم أو غلبة ظن (7).

في الاصطلاح: المحاوره بين شخصين مختلفين يقصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول الآخر، مع رغبة كل منهما في ظهور الحق والفكر هو المؤدي إلى علم أو غلبة ظن ليظهر الصواب.

قال الجويني " المناظرة مباحثة عن مآخذ الشرع والجدل يستاقها على أحسن ترتيب وأقربه إلى المقصود. وقال أيضا: إن الغرض من المناظرة التفاوض بما يعلم ويفهم. وقال أيضا " التعاون على البحث والفحص " (8).

قال أبو الوليد الباجي: "... أَمَّا الْعَالِمَانِ اللَّذَانِ يَسُوعُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الْجَهْدُ مَعَ وَجُودِ الْآخَرِ فَإِنَّهُ إِذَا سَأَلَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ لَا يَخْلُو أَنْ يَسْأَلَهُ عَلَى وَجْهِ الْإِخْتِبَارِ وَالْمَذَاكِرَةِ أَوْ عَلَى وَجْهِ الاسْتِفْتَاءِ وَالتَّقْلِيدِ فَأَمَّا سُؤَالُهُ عَلَى وَجْهِ الْمَذَاكِرَةِ وَالْمُنَاطَرَةِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِاسْتِفْتَاءٍ بَلْ هُوَ مَذَاكِرَةٌ وَمُنَاطَرَةٌ وَذَلِكَ جَائِزٌ لَّهُمَا إِذَا التَزَمَا

شروط المناظرة من الإنصاف وقصد إظهار الحق والتعاون على الوصول إليه وتبيينه وسلمًا من المرء وقصد المغالبة وقد فعل ذلك الصحابة ومن بعدهم من العلماء إلى وقتنا هذا وأما سؤاله إياه مستفتيًا فإنه لا يجوز مع تساويهما في العلم ويمكن السائل من النظر والاستدلال لأن فرض كل واحد منهما الاجتهاد دون السؤال⁽⁹⁾.

4. الأمر الثالث: مذاكرات ومناظرات مالك.

أ- مذاكرات مالك للأمرء والحكام ومناظرته العلماء منهم:

1- أبو جعفر المنصور العباسي: وهو من كبار الخلفاء والعلماء البارعين في الفقه والسنن⁽¹⁰⁾ لما تم له أمر الخلافة أراد المدينة وأهلها تركية خلافته، وجلبا لأهلها في صفه، لتثبت البيعة له كيف لا والمدينة مدينة رسول الله ﷺ! لذلك أعد موكبه لتكون طيبة قصده، ولا يفنى ومالك بالمدينة، فكان مالك أبرز الأعيان الذين يحتفل بهم مجلس أبي جعفر ويتزين؛ وهي فرصته التي كان لها يتحين، فاستدعي مالك ليسلم، ولعله يمتحن، وفي ذلك ينقل عياض في ترتيبه ما نصه:

قال أسامة بن زيد: لما قدم أبو جعفر دخلنا مسلمين عليه، وأخذنا مجالسنا، فبينما نحن كذلك إذ دخل مالك، فقال له أبو جعفر: إلى ها هنا يا أبا عبد الله. ولم تركتم قول علي وابن عباس، وأخذتم بقول ابن عمر؟ قال: لأنه آخر من مات من أصحاب رسول الله ﷺ. فقال المنصور: والله يا أبا عبد الله ما بقي على الأرض أعلم مني ومنك، خذ بقول ابن عمر ودعني مما سواه.

ونقل عياض أيضا: "وناظر أبو جعفر المنصور مالكا في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، فرفع أبو جعفر صوته، فقال له مالك: يا أمير المؤمنين؛ لا ترفع صوتك في هذا المسجد، إن الله تعالى أدب قوماً فقال [تعالى]: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ...﴾ [سورة الحجرات، الآية: 2]، ومدح قوماً فقال [تعالى]: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغْضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ...﴾ [سورة الحجرات، الآية: 3]، وإن حرمة ميتاً كحرمة حياً.

فاستكان أبو جعفر. وقال له أبو جعفر أدعو مستقبلاً القبلة أم مستقبلاً

رسول الله ﷺ؟

فقال [مالك]: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم إلى الله تعالى يوم القيامة! بل استقبله واستشفع به إلى ربك يشفعك، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ...﴾ [سورة النساء، الآية: 64] " (11).

قال القاضي عياض: "وروى أنه كان جالساً مع أبي جعفر، فعطس أبو جعفر: فشمته مالك، فلما خرج أنكر عليه الحاجب ذلك، وتهدده إن عاد لتشميمته، فلما كان بعد ذلك جلس عنده، فعطس أبو جعفر، فنظر مالك للحاجب؛ ثم قال: للمنصور أي حكم تريد يا أمير المؤمنين؛ أحكم الله أم حكم الشيطان؟ قال: لا بل حكم الله. قال: يرحمك الله.

ونقل القاضي عياض ما نصه: "قال أبو مصعب: سمعت مالكا يقول: دخلت على أبي جعفر بالعادة حين وقعت الشمس بالأرض، وقد نزل عن شماله إلى بساط، وعلى البساط برذونان قائمان من حين دخلت إلى حين خرجت لا يبولان ولا يروثان أدباً، وإذا بصبي يخرج ثم يرجع، فقال: أتدري من هذا؟ قلت: لا.

قال: هو ابني؛ وإنما يفرع من شيبتك - وفي رواية: إنه استنكر قرب مجلسك مني - ولم يره أحد قط، وحقيق أنت بكل خير، وخليق بكل إكرام - وقد كان أدناه إليه، وألصق بركبته - فلم يزل يسألني حتى أتاه المؤذن بالظهر، فقال لي: أنت أعلم الناس؛ وفي رواية: أهل الأرض. فقلت: لا والله يا أمير المؤمنين.

قال: بلى؛ ولكنك تكتم ذلك. وفي رواية: فما أحد أعلم منك اليوم بعد أمير المؤمنين. ولئن بقيت لأكتبن كتابك بماء الذهب. وفي رواية: كما تكتب المصاحف، ثم أعلقها في الكعبة، وأحمل الناس عليها.

فقلت: يا أمير المؤمنين لا تفعل؛ فإن في كتابي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقول الصحابة رضي الله عنهم، وقول التابعين، ورأياً هو إجماع أهل المدينة لم أخرج عنهم؛ غير أنني لا أرى أن يعلق في الكعبة.

قال: وقال له أبو جعفر؛ وهو بمكة (12) اجعل العلم يا أبا عبد الله علماً واحداً.

قال: فقلت: له يا أمير المؤمنين إن أصحاب رسول الله ﷺ تفرقوا في البلاد، فأفتى كل في مصره بما رآه، وفي طريق، إن لأهل هذه البلاد قولاً، ولأهل المدينة قولاً، ولأهل العراق قولاً تعدوا فيه طورهم.

فقال: أما أهل العراق فلست أقبل منهم صرفاً ولا عدلاً، وإنما العلم علم أهل المدينة، فضع للناس العلم. وفي رواية فقلت: له إن أهل العراق لا يرضون علمنا.

فقال أبو جعفر: يضرب عليه عامتهم بالسيف، وتقطع عليه ظهورهم بالسياط، وفي بعضه: إن أبا جعفر قال له: إني عزمت أن أكتب كتبك هذه نسخاً، ثم أبعث إلى كل مصر من أمصار المسلمين بنسخة، أمرهم بأن يعملوا بما فيها، ولا يتعدوها إلى غيرها من هذا العلم المحدث، فإني رأيت أصل العلم رواية أهل المدينة وعملهم.

فقلت: يا أمير المؤمنين؛ لا تفعل فإن الناس قد سبقت لهم أقاويل، وسمعا أحاديث وروايات، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم، وعملوا به، ودالوا له من اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم وإن ردهم عما اعتقدوا شديد، فدع الناس وما هم عليه، وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم.

فقال: لو طاوعتني على ذلك لأمرت به. وفي رواية إن المنصور قال له: يا أبا عبد الله؛ ضم هذا العلم ودون كتباً، وجنب فيها شذائد ابن عمر ورخص ابن عباس وشواذ ابن مسعود، وأقصِد أوسط الأمور وما اجتمع عليه الأئمة والصحابة عليهم السلام.

2- المهدي العباسي: قال عياض: "ولما قدم المهدي إلى المدينة جاءه الناس مسلمين عليه، فلما أخذوا مجالسهم استأذن مالك، فقال الناس: اليوم يجلس مالك آخر الناس، فلما دنى ونظر إلى ازدحام الناس، قال: يا أمير المؤمنين؛ أين يجلس شيخك مالك؟ فناداه عندي يا أبا عبد الله. فتخطى الناس حتى وصل إليه، فرفع المهدي ركبته اليمنى وأجلسه حتى أُنِيَ المهدي بالطست والإبريق، فغسل يده، ثم قال للغلام: قدمه إلى أبي عبد الله.

فقال له مالك: يا أمير المؤمنين؛ ليس من الأمر المعمول به، ارفع يا غلام، فأكل معه غير متوضئ فذكر قصته معه في الموطأ" (13).

ونقل القاضي عياض أيضاً: "قال حسين بن عروة: ولما قدم المهدي المدينة، بعث إلى مالك بألفي دينار أو بثلاثة آلاف دينار مع الربيع، فلما خرج من عنده قال: يا جارية لا تسمي هذا المال فإني قد تفرست حين نظرت وجه الربيع؛ ورأيت فيه أمراً منكراً، ولهذا المال سبب، فلما حج المهدي وقدم المدينة أتاه الربيع بعد ذلك، فقال له: أمير المؤمنين يقرؤك السلام، ويجب أن تعادله إلى مدينة السلام. فقال مالك: أقرئ أمير المؤمنين السلام؛ وقل له: قال رسول الله ﷺ: «...»... لمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون...» (14) والمال عندي على حاله أخرجيه يا جارية! أخرجيه.

فأبى الربيع أن يقبله، فلم يزل به مالك حتى أخذه، فأتى الربيع المهدي فغمه رد المال، فلما كان وقت رحلته شيعه الناس فوصلهم، ووجه إلى مالك فودعه ولم يأمر له بشيء، فلما أتى منزله وجه له ستة آلاف دينار. فالتفت إلى من كان حاضراً وقال: من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً مما ترك" (15).

3- هارون الرشيد: لقد كان هارون الرشيد مع مالك كالتلميذ مع الأستاذ، وفي مالك كان يقول الرشيد: ما رأيت أعقل منه.

ولقد دخل [ملك] يوماً على هارون الرشيد فحثه على مصالح المسلمين قال له لقد بلغني أن عمر بن الخطاب كان في فضله وقدمه ينفخ لهم عام الرمادة النار تحت القدور يخرج الدخان من لحيته وقد رضي الناس منكم بدون هذا. ودخل عليه مرة وبين شطرنج منصوب وهو ينظر فيه فوقف مالك ولم يجلس وقال أحق هذا يا أمير المؤمنين؟ قال لا. قال: فما بعد الحق إلا الضلال فرفع هارون رجله وقال لا ينصب بين يدي بعد.

مناظرة مالك ومذاكراته لأمراء المدينة وقضاتها:

وروى أن مالكا دخل على عبد الملك بن صالح أمير المدينة فجلس ساعة ثم دعا بالطعام والوضوء فقال ابتدئ أولاً بأبي عبد الله.

فقال له مالك إن أبا عبد الله يعني نفسه لا يغسل يده. فقال لم؟ قال: ليس هذا هو الذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا، إنما هو من زي الأعاجم، وقد نفي عمر عن أمر الأعاجم وكان عمر إذا أكل مسح يده بباطن قدمه.

فقال له عبد الملك: أأترك يا أبا عبد الله؟ فقال أي والله. فما عاد إلى ذلك عبد الملك بن صالح.

قال مالك: ولا آمر الرجل أن لا يغسل يده، ولكنه إذا جعل ذلك كأنه واجب عليه فلا؛ أميتوا سنة الأعاجم، وأحيوا سنن العرب.
أما سمعت قول عمر: «تَعَدَّدُوا وَاحْشَوْشُوا [وَانْتَضَلُّوا] وَامْشُوا حَفَاً» (16)، وإياكم وزى العجم".

قال معن: "دخل إبراهيم بن يحيى العباسي أمير المدينة يوماً على مالك ومالك حديث عهد بعلّة، فثبت مالك في مجلسه لم يقم له، ولم يوسع، فجلس إبراهيم على أقل فراش مالك، ومالك لا يتزحزح، فحادثة ساعة ثم قال له: ما تقول: يا أبا عبد الله في محرم قتل قملة؟ قال: لا يقتلها.

قال: فإنه قتلها فما فديتها؟ قال مالك: لا يفعل.
قال: فعل. قال: لا يفعل. قال: أقول لك قد فعل؛ فتقول لي: لا يفعل.
قال: نعم.

فقام إبراهيم مغضباً، وسكت مالك ساعة... ثم قال: أيريدون أن يعذبوا بالدين، إنما الفدية على من قتلها غير عامد لقتلها. وهذا يريد أن لا يبقى في عسكره قملة على أحد من حشمه.

قال معن: "وسأله إبراهيم هذا مالكا لأن يكتب له كتابا، فكتب له، ثم دخل عليه مالك يوماً، فقال له إبراهيم: أحب أن تكتب لي كتابا مكان ذلك الكتاب فقد ضاع.

فقال مالك: لم يضع أصلحك الله! قال: بلى؛ وحقك لقد ضاع، فعجل لي كتابا مثله.

قال: ما أنا بفاعل. قال: له لم؟ قال: لأنه لا يضع كتاب مثلك، مر به يطلب تجده؛ إن شاء الله.

ثم عاد إليه بعد فقال: علمت يا أبا عبد الله؛ أنا طلبنا الكتاب فوجدناه.
فقال؛ الحمد لله؛ أصبت حين طلبته" (17).

قال عتيق بن يعقوب خرجنا مع مالك إلى المصلى يوم عيد ومالك يمشي، وخرج عبد الملك بن صالح أمير المدينة في سلاح وتعبيه ورايات وأعلام، فنظر إليهم مالك فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون ما هكذا كان النبي ﷺ والخلفاء الراشدون. فبلغ ذلك عبد الملك فأتاه في المصلى. فقال: يا أبا عبد الله ما الذي أنكرت؟ قال: ما رأيت معك؛ إنما أتى الناس الصلاة خاشعين يرجون المغفرة ولقد أخبرني يحيى بن سعيد أن النبي ﷺ دخل عام الفتح مكة في عشرة آلاف أو اثني عشر ألفاً وكان راكباً وحط راحلته وتحتة قطيفة قيمتها أربعة دراهم منكس الرأس وهو يقول الملك لله الواحد القهار.

ونقل عياض: "لما قدم الرشيد المدينة [وفي رواية: بعض الخلفاء أراد أن ينقض النبي ﷺ] فقال: لمالك ما ترى؟ فقال: ما أرى. فغضب؛ وقال: لقد زاد فيه معاوية. فقال مالك: إن المنبر إذ ذاك كان صلباً فلست آمن إن نقضته أن تذهب البركة منه.

وفي رواية: أن يتهافت فيتشاءم الناس منك، ويقولون زال على يده أثر من آثار رسول الله ﷺ.

فقال: أحسن الله جزاءك. فترك ما كان نواه" (18).

ونقل عياض: وشاور المهدي مالكا في ثلاثة أشياء في الكعبة أن ينقضها، ويردها على ما كانت عليه، فأشار عليه أن لا يفعل، وفي المنبر أن ينقضه ويرده على ما كان عليه— وذلك حين أراد أن يرد المنابر كلها صغاراً على منبر النبي ﷺ. فقال: له مالك إنما هو من طرّفاء، وقد سمر إلى هذه العيدان؛ يعني التي زادها معاوية، وأخشى إن نقضته أن يخرب وينكسر؛ ولولا ذلك لرأيت أن ترده إلى حالته الأولى.

وشاوره في نافع بن أبي نعيم القارئ أن يقدمه للصلاة فأشار عليه أن لا يفعل وقال: هو إمام الآلاف أن يكون منه شيء من الغفلة فيحكي عنه. قال معن: أفق مالك عند والي المدينة بقتل رجل فأمر الوالي بضرب وسطه. فتهياً مالك للقيام وقال: لا أقعد بمكان يمثل فيه بأحد.

قال الله تعالى: ﴿... فَضْرَبِ الرَّقَابَ...﴾ [سورة محمد، الآية: ٤] قال
الوالي: اقعِد أبا عبد الله؛ لا تضرب وسطه؛ أضربوا عنقه.

ب- مذكرات ومناظرات مالك للعلماء:

1- مذكرة ومناظرة الأوزاعي مع مالك:

ونقل ابن عساكر عن يحيى بن سعيد القطان: "قال مالك بن أنس: اجتمع
عندي الأوزاعي وسفيان الثوري وأبو حنيفة، فقلت: فأيهم وجدته أكثر علما؟ قال:
كان أرجحهم الأوزاعي" (19).

قال عون بن حكيم: "حججت مع الأوزاعي - وكان حجاجا - فلما أتينا
المدينة، أتى المسجد فبلغ مالك مقدمه، فأناه فسلم عليه، قال: فجلسا بين الظهر
والعصر يتذاكران الفقه؛ فلا يذكرون بابا من أبواب العلم إلا ذهب الأوزاعي عليه، ثم
صليا العصر فعاودا المذاكرة، فلم يزل الأوزاعي على تلك الحال حتى اصفرت
الشمس، فناظره مالك في كتاب المكاتب والمدبر، فخالفه فيه، فلما صليا المغرب،
قلت لأصحابه: كيف رأيتم صاحبنا من صاحبكم؟ فقالوا: لو لم يكن في صاحبكم إلا
سمته لأقرنا بفضلته" (20).

قال بعضهم: "اجتمع مالك والأوزاعي فتناظرا فجعل الأوزاعي يجرب مالكا إلى
المغازي والسير فقوي عليه، فلما رأى مالك ذلك جره إلى (غيرها من الفقه) فقوي
مالك عليه" (21).

2- مذكرة مالك وأبي حنيفة: فلقد "روي عن مالك بن أنس أنه كان يقول:
اجتمعت مع أبي حنيفة وجلسنا أوقاتا وكلمته في مسائل كثيرة، فما رأيت رجلا أفقه
منه ولا أغوص منه في معنى وحجة. وروي أنه كان ينظر في كتب أبي حنيفة رحمه
الله" (22).

ذكر أبو نعيم في حليته بسنده إلى محمد بن عبد الحكم قال: سمعت الشافعي
يقول قلت: أنشدك الله (23) صاحبنا أعلم بكتاب الله أم صاحبكم؟ فقال: إذا
أنشدتني بالله فصاحبكم! قلت: فصاحبنا أعلم بسنة رسول الله ﷺ أم صاحبكم؟
قال: صاحبكم. قلت: فصاحبنا أعلم بأقاويل أصحاب رسول الله أم صاحبكم؟ قال:
صاحبكم، قلت: فبقي شيء غير القياس؟ قال: لا. قلت: فبحق ندعي القياس أكثر

مما تدعونه؛ وإنما يقاس على الأصول فيعرف القياس؛ قال: ويريد بصاحبكم مالكا، قال ابن الجوزي: فقد كفانا الشافعي بهذه الحكاية المناظرة لأصحاب أبي حنيفة" (24).

3- مناظرات أبي يوسف لمالك:

ناظر القاضي أبو يوسف مالكا، ومن بين ما ذكره أبو يوسف مسألة تصرف المرأة في صداق قبل البناء: "... وقال: لها إن تصنع به ما شئت؛ إن شئت رمت به وجاءته في قميص، وإن شئت جعلته في خيط الدوامة.

فقال مالك: لو أن أمير المؤمنين خطب امرأة من أهله وأصدقها مائة ألف درهم، فجاءته في قميص؛ لم يحكم لها بذلك، ولكن يأمرها أن تتجهز وتتهيا له بما يشبهه مما يتجهز به النساء.

فقال هارون: أصبت. وتواصل التناظر إلى أن قال أبو يوسف: أجرى النبي ﷺ الخيل في العابة؟ فقال: لا يا أمير المؤمنين إنما هي الغاية؛ وهي وراءك....

قال عبد الملك ابن الماجشون: سأل رجل من أهل العراق مالكا عن صدقة الحبس. فقال: إذا حيزت مضت.

فقال العراقي: إن شريحا قال: لا حبس عن كتاب الله. فضحك مالك - وكان قليل الضحك - ثم قال: رحم الله شريحا، لم يدر ما صنع أصحاب رسول الله ﷺ هنا (25).

قال عياض: "دخل هارون المدينة ومعه أبو يوسف فأتى إليه مالك، فسلم عليه وأبو يوسف عن يسار الرشيد وأبناؤه الأمين والمأمون تجاهه، فلما دخل مالك غمز ابنه فقال قوما بين يدي عمكما، حتى يخرج. يعني مالكا.

قال أبو يوسف: فدخل وكان على مالك ثياب عتيقة سود، فوالله ما رأيت قط أحسن منه فيها.

فتزحزح هارون له حتى أجلسه معه على المنصة، فكان أبا يوسف حسده، فقال له ما تقول يا أبا عبد الله في محرم كسر ثنية ظي؟ فقال مالك: عليه الفدية.

فضحك أبو يوسف؛ وقال: وهل للظي ثنايا؟ فرفع مالك رأسه إلى هارون! وقال له: يا سبحان الله ما علمت أن أحدا يذكر العلم فيضحك. فلا وقر العلم ولا مجلس أمير المؤمنين، وإنما أجبته إن كان الظي في حالة يكون له سن في موضع الثنايا،

ففعله محرم فعليه الفدية، وإلاّ فقد علمت ما علم، وليس هذا ينبغي للناس أن يعلموه، ولا هو واجب عليهم.

ولكن ما تقول: في إمام عرفة إذا وافق يوم عرفة يوم الجمعة. هل عليه أن يجهر بالقراءة؟ فإنّ هذا واجب على المسلمين أن يعملوه. فقال أبو يوسف: يجهر بما. فقال مالك: أخطأت؛ والله ما يذهب هذا على صبيان مكة وسودانهم دون غيرهم، الجمعة إذا وافقت عرفة لا يجهر فيها يتوارثها الأبناء عن الآباء من لدن رسول الله ﷺ إلى زماننا هذا (26).

ثم التفت إلى هارون وقال: يا أمير المؤمنين سفيه سأل عن مسائل لسفهاء، توليه على أمور المسلمين، وقام، فلما كان وقت الرواح عاد إليه؛ وهو متكئ على المغيرة والمساحقي، فسلم عليه، فالتفت أبو يوسف إلى هارون فقال: يا أمير المؤمنين أبو عبد الله لا يحدث عن أباء أمير المؤمنين العباس وعبد الله وعلي، وإنما يحدث عن معاوية ومروان وابنه، قد جعل أحاديثهم سنناً. قال: ومالك ساكت. فقال المغيرة: يأذن لي أمير المؤمنين في الكلام؟ قال: تكلم.

قال: إن أبا عبد الله يحدث عن أباء أمير المؤمنين العباس وابنه، وعن بني أعمامه علي وأولاده، وعن أعطاف أمير المؤمنين معاوية ومروان وابنه، ولا يحدث عن فلان الفلاني، ولا يحدث عن فلان القتات، ولا فلان صاحب الشعر؛ وهؤلاء معروفون لا شك فيهم. يعني الذي روى مالك عنهم. فنكس أبو يوسف رأسه، وسكت.

فقام مالك، فقال: يا أمير المؤمنين قد حضرتني العلة التي ذكرتها لتسعفني. وأما أبو يوسف فرجل بطل، ومن علم أنّ الزمان يفنى، والموت يأتي يكون عمله بخلاف عمل يعقوب (27).

قال سعيد بن أبي مريم ومصعب بن عبد الله: قدم هارون المدينة ومعه أبو يوسف فدخل عليه مالك فرفعه فوق أبي يوسف.

وقال مصعب: فقال مالك أين يجلس الشيخ. فقال هارون: حيث شاء، فجلس فوق أبي يوسف. فقال له: يا يعقوب ناظر أبا عبد الله.

فقال أبو يوسف: ما تقول في رجل قال لامرأته: أنت طالق ملء سكرجة⁽²⁸⁾؟
فأطرق مالك ساعة ثم رفع رأسه، فقال له هارون: أجه يا أبا عبد الله.
فقال مالك: نظرت المسألة في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم،
وقول الصحابة والتابعين فلم أجد أصل مسألته فيها، ولا خير في علم لا يكون فيما
ذكرته.

فالتفت هارون إلى أبي يوسف وقال له: يا يعقوب إن أبا عبد الله اجتث
مسائلك من أصلها.

قال مصعب: " فقال: يا أمير المؤمنين ليس عنده في ذلك شيء. ولو كان
لأجاب، وضحك.

فالتفت إليه مالك وقال: ساء ما أدبك أهلك؛ أتضحك في مجلس أمير
المؤمنين؟ فحجل أبو يوسف ثم سأل أمير المؤمنين مالكا عن مسائل فأجابه فيها فسرَّ
بذلك.

وكان في المجلس رجل يقال له سندل⁽²⁹⁾، فقال: إن أبا عبد الله؛ مرة يخطيء
ومرة لا يصيب.

فقال: مالك كذا الناس. فلما فكر في قوله غضب غضباً شديداً ثم قال يا
أمير المؤمنين.

قال الله: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ
وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلَ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ
مِنْهُمْ فَاسْقُون﴾ [سورة الحديد، الآية: 16]. وما ظننت أن أحداً من المسلمين يذكر
الله ورسوله فلا يمرض قلبه خوفاً لهما. قال الله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمْمِنَةٍ إِذَا
قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ
ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [سورة الأحزاب، الآية: 36]. فلا عرفت حق عظمة الله! ولا عرفت
قدر رسوله! ولا عرفت حق مجلس أمير المؤمنين! ثم قام مغضباً.

يقول: بليتيم وبلي بكم أهل الإسلام، وخرج.

فصعب ذلك على هارون وقال لأبي يوسف: قم والحق الشيخ وأرضه، وخرج
فوجد مالكا قد جلس في حانوت صديق له سراج يستريح فيه، وأبو يوسف على

فرس فحل بين يديه، وقال: كيف تراي يا أبا عبد الله؟ فنظر إليه، وقال: مثل قيصر في قومه. فخجل ومضى.

قال أبو مصعب: قال أبو يوسف: تؤذنون بالترجيع وليس عندكم عن النبي ﷺ فيه حديث.

فالتفت مالك إليه وقال: يا سبحان الله ما رأيت أمراً أعجب من هذا! ينادى على رؤوس الإشهاد في كل يوم خمس مرات يتوارثه الأبناء عن الآباء من لدن رسول الله ﷺ إلى زماننا هذا، أيجتاج فيه إلى فلان عن فلان؟ هذا أصح عندنا من الحديث.

- وسأله عن الصاع، فقال: خمسة أرتال وثلاث.
- فقال: ومن أين قلتم ذلك؟
- فقال مالك: لبعض أصحابه: أحضروا ما عندكم من الصاع فأتى أهل المدينة أو عامتهم، من المهاجرين والأنصار وتحت كل واحد منهم صاع. فقال: هذا صاع ورثته عن أبي جدي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فقال مالك: هذا الخبر الشائع عندنا أثبت من الحديث. فرجع أبو يوسف إلى قوله (30). قال معن: دخل مالك على هارون وعنده أبو يوسف فلم يزل هارون يدينه حتى أخذ بيده وأجلسه إلى جنبه، وجعل يسأله يا أبا عبد الله يا أبا عبد الله. فقال له أبو يوسف: كيف أنت يا أبا عبد الله؟ فأعرض عنه، فقال هارون هذا قاضينا. فأعرض عنه.

وسأله أبو يوسف عن مسألة، فلم يجبه. فقال له هارون: أجبه. فقال مالك: وهو معرض عنه؛ إذا رأيتنا جلسنا إلى أهل الباطل فتعالى أجيئك.

قال ابن حنبل: سأل أبو يوسف مالكا عن مسألة عند هارون، فقال أبو يوسف لهارون قل له يجيبي.

فقال: ساء ما أدبك أهلك" (31). ودخل محمد بن عجلان على مالك - وكانت فيه حدة - فقال له؛ وهو قائم: أرأيت الذي يفتي الناس فيه أن محرم رسول الله ﷺ من ذي الحليفة؟ فقال له مالك: إن جلست، فاستمعت، كلمتك. فجلس. فقال له مالك: أرأيت إن كان ما قلت: أن محرم رسول الله ﷺ من البيداء، أليس يأتي على ذلك ويدخل فيه ما أقول؟ قال: بلى.

فقلت: أفرأيت ما أقول إن محرمه ﷺ من المسجد أليس يخرج من ذلك من عمل بما تقول؟ وقد اختلف في ذلك، فالحيطة في مسجد ذي الحليفة، والحديث فيه أقوى، وقد قال ابن عمر: «بيداؤكم هذه التي تكذبون فيها على رسول الله ﷺ» (32). وأكثر الرواية عنه، وكان معه في صحبته يدون أفعاله ليفعلها، ويستقريها حتى إن كان ليخرج إلى الحج والعمرة، فيتحرى في بعض المواضع التي عرف مواطيء أخفاف راحلة النبي ﷺ، وعاش بعده ثلاثاً وستين سنة، ويرى ما فعل أصحاب رسول الله ﷺ.

فلم يزل يكلمه حتى تبين لابن عجلان قوله. فقام إلى رأس مالك فقبله. وقال أبو مصعب: أرسل الوالي إلى مالك بغلام شاب شهد عليه بالسرقة، وقد كان أفتى المغيرة بحبسه، قال: وابن أبي حازم بقطعه، ومدت يده للقطع. ثم قال الوالي: اذهبوا إلى مالك، فأدخل عليه، وقرأت عليه قصة طويلة وشهادات قوية، ثم مر به شاهد شهد أنه نظر إليه يوم سرق، فوجده قد أنبت. فقال انظروا مع الشاهد غيره. فلم يوجد فقال أرى شاهداً واحداً على الإنابت، ولم ينظر فيه حتى شك لا قطع عليه. فقال: له الرسول بكم ترى يضرب؟ قال: خمسة وسبعين سوطاً؛ ولو احتمل لزدت.

4- وقدم أبو عبد الرحمن السروجي (33) فأتى مالكا، فجلس بين يديه، وعلى مالك رداء عديني اشتراه بخمسائة درهم، فسأله عن رجل مات، ولم يحج حجة الإسلام، ولا أوصى بما، أيجب عنه؟ فقال: مالك لا.

فقال له أبو عبد الرحمن: ما هكذا يقول علماؤنا.

قال: وما يقول علماؤكم؟ فقال حدثنا هشام وذكر الحديث أن النبي ﷺ سمع رجلاً يلي عن شبرمة، فقال له النبي ﷺ عن نفسك لا عن شبرمة (34).

فقال مالك: علماؤنا أعلم من علمائكم، تحدثني عن البقالين؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: 39]، ثم قال: أقيموه، فأقاموني، فبودي لو سكت حتى اسمع منه.

ويذكر أن بعض الأمراء حضره في جماعة فيهم ابن أبي ذئب، فأخرج عليهم قصة قرئت عليهم في رجل أقرَّ على نفسه بالقتل عمداً، فقالوا: بأجمعهم نرى عليه القتل، ويدفع إلى ولاية المقتول، فإن شاؤوا قتلوا أو عفوا. ومالك ساكت. فقال له الأمير: ما تقول يا أبا عبد الله؟ فقال: منذ كم حبس؟ فقال: منذ كذا؛ فإذا إقراره كان قبل أن يحتلم".

ج- ترك مالك لمناظرات أقوام، وسبب ذلك. العناد، وسوء الأدب، طلب المناظرة للجدال وحب الظهور، عدم الالتزام بآداب المذاكرة والمناظرة، وكذلك ربما لحضور سلطان فينتقصهم ويطلع على خفايا فيحتقرهم، وفي وجود العامة يفتن ويجري الناس على العلماء فتذهب هيبتهم. وفيما سبق ذكرت شيئا مما سكت فيه مالك ولم يجب أو تحول من المجلس أو زجر وبين آداب المجالس وحرمة الأشخاص.

- "... قال أبو يوسف يا أمير المؤمنين ليس عنده في ذلك شيء. ولو كان لأجاب، وضحك. فالتفت إليه مالك وقال: ساء ما أدبك أهلك أتضحك في مجلس أمير المؤمنين؟ فخلج أبو يوسف....".

- ينظر سابقا ما نقله معن عن مالك ...

- قصته مع سندل.

5. الأمر الرابع: الخاتمة

فهذا الذي ذكر سابقا هو للبرة والاعتبار، ولولا وقوع ذلك من سادات العلماء من سلفنا ما التفتنا إلى المذاكرة والمناظرة، وما علمنا من فنون هذا السبيل من شيء، ويمكن أن نخلص إلى الآتي:

1- أن الإمام في مذكرته ومناظرته كان باحثا عن الحق ومجليا له مرشدا إليه لذلك؛ نقل القاضي عياض ما نصه: ...وسكت مالك ساعة... ثم قال: آيرون أن يعبثوا بالدين..."

2- المجالس العلمية للإمام مالك كانت مجالس مهابة ووقار: قال الواقدي: "كان مجلسه مجلس وقار وحلم وكان رجلاً مهيباً نبيلاً ليس في مجلسه شيء من المراء واللفظ ولا رفع صوت إذا سئل عن شيء فأجاب سائله لم يقل له: من أين رأيت هذا؟... وقال أبو مصعب وابن الضحاك ومطرف والمهدي وعبد الملك وابن سلمة وغير واحد من أصحابه: كان جلساء مالك كأنما على رؤوسهم الطير تسمتاً وأدباً، وقال حبيب: كان مالك إذا جلس جلسة لم يتحول عنها حتى يقوم" (35).

3- كانت مجالسه العلمية تتحلى بالتقوى وتتزي بزي الصحابة والتابعين: قال عبد الرزاق: "بينما نحن في المسجد الحرام فقبل لنا هذا مالك فلقيناه داخلًا من باب بني هاشم وعليه رداء وقميص صنعاني، فطاف بالبيت وخرج ناحية الصفا فصلى ركعتين، ثم احتبى. فلما فرغ احتوشناه كما يصنع أصحاب الحديث، فلما جلسنا قام من بيننا كالمغضب. فجننا مشائخنا. أي شيء كتبتم عن مالك فأخبرناهم بالذي فعل. فقالوا: الذي فعلتم لا يحتمله مالك، فلما كان من الغد جئنا واحداً واحداً، وعلينا السكون، فحدثنا وقال: الذي فعلتم أمس فعل السفهاء.

قال خالد بن نزار: سألت مالكا عن شيء وكان متكئاً، فقال: حدثني يحيى بن سعيد عن سعيد ابن المسيب، ثم استوى جالساً، وتجلل بكسائه، فقال: استغفر الله، فقلت له في ذلك. فقال: إن العلم أجل من ذلك ما حدثت عن رسول الله ﷺ وأنا متكئ.

4- مالك رحمه الله كان يميز بين درس آداء حديث رسول وبين غيره، وكان له درس للعامة ودرس للخاصة من علماء المدينة وغيرهم ممن يرضى حالهم

5- العلم في نظر مالك يرفع صاحبه فعلى صاحبه أن لا يهنه، قال مالك للرشيد: "العلم يزار ولا يزور، وإن العلم يؤتى ولا يأتي".

6- في دخول مالك على السلاطين لمالك رؤية واضحة المعالم فيه:

أ- أن يكون ذا شأن وهيبة في نظر الحكام والأمراء.

ب- أن يكون عالم متمكناً، حيث يقول مالك: "حق على كل مسلم أو رجل فعل الله في صدره شيئاً من العلم والفقه أن يدخل إلى ذي سلطان يأمره بالخير وينهاه

عن الشر ويعظه حتى يتبين دخول العالم على غيره، لأن العالم إنما يدخل يأمره بالخير وينهاه عن الشر فإذا كان فهو الفضل الذي لا بعده فضل..."

ج- يدخل على السلاطين بدعوة منهم ورغبة إليه قال مالك: "...إلا أن يبعثوا إليه فيأتيهم..."

د- أن يكون بدخوله يؤدي مصلحة أو يعطل مفسدة؛ ولو بمنع بطانة السوء من أن تحيط بالراعي فتضيع الرعية. قال مالك: "إن ذلك الحمل من نفسي؛ وذلك أنه ربما استشير من لا ينبغي".

وقيل لمالك: تدخل على السلاطين وهم يظلمون ويجورون؟ فقال: يرحمك الله وأين المتكلم بالحق؟

قال عتيق بن يعقوب⁽³⁶⁾: كان مالك إذا دخل على الوالي وعظه وحثه على مصالح المسلمين، ولقد دخل يوماً على هارون الرشيد فحثه على مصالح المسلمين قال له لقد بلغني أن عمر بن الخطاب كان في فضله وقدمه ينفخ لهم عام الرمادة النار تحت القدور يخرج الدخان من لحيته وقد رضي الناس منكم بدون هذا.

ودخل على [الرشيد] مرة ... - وبينما شطرنج منصوب وهو ينظر فيه - فوقف مالك ولم يجلس وقال: أحق هذا يا أمير المؤمنين؟ قال لا.

قال: فما بعد الحق إلا الضلال. فرفع هارون رجله وقال: لا ينصب بين يدي بعد.

وقال الحنيني⁽³⁷⁾: سمعت مالكا يحلف بالله ما دخلت على أحد منهم يعني السلاطين إلا أذهب الله هيئته من قلبي، حتى أقول له الحق⁽³⁸⁾. وروي أنه كان جالسا مع أبي جعفر فعطس أبو جعفر فشتمه مالك فلما خرج أنكر عليه الحاجب ذلك وتهدده إن عاد لتشميته فلما كان بعد ذلك جلس عنده فعطس أبو جعفر فنظر مالك للحاجب ثم قال للمنصور أي حكم تريد يا أمير المؤمنين أحكم الله أم حكم الشيطان؟ قال لا بل حكم الله.

قال: يرحمك الله.

قال يعيش بن هشام الخابوري⁽³⁹⁾: كنت عند مالك إذ أتاه رسول المأمون ويقال الرشيد وهو الصحيح ينهاه أن يحدث بحديث معاوية في السفرجل.

قال: ثم تلا مالك قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾⁽⁴⁰⁾. ثم قال: والله لأخبرن بما في هذه الصرفة واندفع، فقال: حدثنا نافع عن ابن عمر، قال كنت عند رسول الله ﷺ فأهدي إليهِ سفرجل فأعطى أصحابه واحدة واحدة وأعطى معاوية ثلاث سفرجلات وقال ألقني بمن في الجنة". وقال رسول الله ﷺ السفرجل يذهب طخاء القلب.

قد تم ما رسمته في البداية ولله الحمد والمنة، فما كان من صواب فمن الله، وإن كان غير ذلك فنسأله أن يلهمني الصواب، إذ من يهديه الله فلا مضل له، وﷺ.

6. الهوامش:

- (1) تكملة المعاجم العربية، ربهارت بيتر آن دوزي، نقله إلى العربية وعلق عليه: محمد سليم النعيمي ج، 5، ص 21. الناشر: وزارة الثقافة والإعلام - العراق، ط1، سنة: 1979/2000 م.
- (2) المحدث الفاضل بين الراوي والواعي، للحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، ص: 546، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، ط3، سنة: 1404 هـ.
- (3) الجامع لأخلاق الراوي للخطيب البغدادي، الكتاب: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمود الطحان، ج2، ص36، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، سنة: 1403 هـ.
- (4) الجامع لأخلاق الراوي للخطيب البغدادي، ج2، ص276.
- (5) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي، المحقق: عادل بن يوسف العزازي، ج1، ص495، الناشر: دار ابن الجوزي، الرياض - السعودية، سنة: 1417 هـ.
- (6) آداب البحث والمناظرة: محمد الأمين، ص3، الناشر: مكتبة ابن تيمية بالقاهرة، - مصر، ومكتبة العلم بجدة السعودية.
- (7) البرهان في أصول الفقه لأبي المعالي الجويني، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب، ج2، ص512، الناشر: دار الوفاء، المنصورة - مصر، ط4، سنة: 1418 هـ.
- (8) المصدر نفسه: 2/ 652.
- (9) المنتقى في شرح الموطأ: 2283/، مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، الطبعة: الأولى، 1332 هـ.

(10) قال ابن صاعد الأندلسي: "... لما أراد الله تبارك وتعالى الهاشمية، وصرف الملك إليهم، بانت بهم من غفلتها، وهي الفطن من سنتها، فكان أول من عني بالعلوم الخليفة الثاني أبو جعفر المنصور ... فكان مع براعته في الفقه وتقدمه في علم السنن، راغباً في علوم الفلسفة؛ وخاصة صناعة النجوم، فكان كلفاً بما يحبها لأهلها..." ينظر طبقات الأئمة لمحمد بن صاعد الأندلسي؛ دراسة وتحقيق، حياة العيد بوعلون، ص: 181-182، نوقشت في: 1983/04/23 بالجامعة الأمريكية، بيروت - لبنان.

(11) ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض، ضبط وتقديم: محمد سالم هاشم، ج1، ص113-114، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، سنة: 1418هـ/1998م.

(12) قال مالك: "لما دخلت على أبي جعفر؛ وقد عهد إلي أن آتبه بالموسم... [قال أبو جعفر]: وأنه لا يزال أهل الحرمين بخير ما كنت بين أظهرهم، وإني أخالك أماناً لهم من عذاب الله" ترتيب المدارك: 124/1.

(13) ترتيب المدارك: 113-112/1. والقصة: هي أمر تعليق الموطأ أو أخذ الناس عليه.

(14) وهو جزء من حديث صحيح يرويه عامر بن سعد، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني أحرّم ما بين لابتي المدينة أن يقطع عضاها، أو يقتل صيدها»، وقال: «المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، لا يدعها أحد رغبة عنها إلا أبدل الله فيها من هو خير منه، ولا يثبت أحد على لأوائها وجهدها إلا كنت له شفيعاً، أو شهيداً يوم القيامة» رواه مسلم في صحيحه؛ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب: الحج، باب: فضل المدينة، ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة، وبيان تحريمها، وتحريم صيدها وشجرها، وبيان حدود حرمها، ج2، ص991، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى. والحديث لم يخرج مالك في الموطأ.

(15) ترتيب المدارك: 113/1.

(16) في مصنف ابن أبي شيبة مرفوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ينظر المصنف: 303/5، 22/9 من باب من تعلم الرمي، وما بين المعقوفين زيادة عند ابن أبي شيبة على ما في ترتيب المدارك. وقال عنه الألباني: ضعيف جداً. وانتضلوا: تسابقوا بالرمي وغيره. وأما وإيكم وزى الأعاجم لم أقف عليها.

(17) ترتيب المدارك: 115-114/1.

(18) ترتيب المدارك: 116-115/1.

(19) تاريخ دمشق لابن عساكر، تحقيق: عمر غرامة العمري، ج36، ص169. الناشر: دار الفكر بيروت لبنان، سنة: 1996م.

(20) تاريخ دمشق: ج36، ص167. يلاحظ على مثل هذه النقول الميل إلى التمهيد واتباع الشيخ وتفضيله.

(21) ترتيب المدارك: 123/1. ويلاحظ إلى حد ما أن القاضي عياض أنصف الأوزاعي.

(22) أصول البزدوي، ج1، ص97.

(23) في رواية استهل الشافعي مناظرته لمحمد بن الحسن بقوله: "... قلت: تريد المكابرة أم الإنصاف؟ قال: بل الإنصاف، فقلت له: فما الحجة عندكم؟..." ينظر المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد أمين ضناوي، ص: 45-46. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، سنة: 1417هـ / 1996م.

(24) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني، 329/6، 74/9، الناشر: دار الكتاب العرب، بيروت - لبنان، ط4، سنة: 1405هـ.

(25) ترتيب المدارك: 113/1.

(26) ترتيب المدارك: 113/1.

(27) ترتيب المدارك: 113/1.

(28) قال عياض في "المشارك" وتابعه ابن قُرقول في "المطالع": هي بضم السين والكاف والراء مشددة وفتح الجيم؛ كذا قيدنا. وقال ابن مكي: صوابه بفتح الراء: قِصَاعٌ يُؤْكَلُ فِيهَا صَغَارٌ وَلَيْسَتْ بَعْرِيَّةٌ وَهِيَ كَبْرَى وَصَغْرَى: الْكَبْرَى تَحْمِلُ سِتًّا أَوَاقٍ وَالصَّغْرَى ثَلَاثَ أَوَاقٍ تَاجُ الْعُرْسِ: (ص: 1435).

(29) عمر بن قيس سندل المكي القاضي، ت: 151 - 160 هـ: "هو أخو حميد بن قيس الأعرج. أخذ عن: عطاء بن أبي رباح، ونافع، وسعيد بن ميناء، وغيرهم. وعنه أخذ: ابن وهب، وإسحاق بن سليمان الرازي، وأحمد بن يونس، ومعاذ بن فضالة، وغيرهم.

* قال أبو داود: حدثنا الأصمعي قال: قال عمر بن قيس: ما ينصفنا أهل العراق ثأبتهم بسعيد بن المسيب، والقاسم، وسالم، ويأتونا بنظرائهم أبي التياح، وأبي الجوزاء، وأبي حمزة، ولو أدركنا الشعبي لشعب لنا القدور، ولو أدركنا النخعي لنحج لنا الشاة، ولو أدركنا الجوزاء لأكلناه بالتمر.

* قال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وكان يتكلم في مالك، ويقول: إن كان مالك من ذي أصبح فأنا من ذي أمسى، وكان بذي اللسان. قال ابن سعد: كان فيه بذاء وتسرع فأمسكوا عن حديثه، وهو الذي عبث بمالك فقال: مرة يخطئ ومرة لا يصيب، قال ذلك عند والي مكة، فقال مالك: هكذا الناس، ثم أفاق على نفسه فقال: لا أكلمه أبدا. وقال أحمد لما سئل عنه: لا يسوى حديثه شيئا، أحاديثه بواطيل. وقال ابن معين: ليس بثقة". تاريخ الإسلام: (4/166).

(30) قال ابن رشد الجدل: "إجماع أهل المدينة على الحكم فيما طريقه النقل حجة يجب المصير إليها والوقوف عندها وتقديمها على أخبار الآحاد وعلى القياس، كنحو إجماعهم على جواز الأحباس والأوقاف، وعلى صفة الأذان والإقامة، وعلى مقدار صاع النبي ﷺ ومده، وعلى إسقاط الزكاة من الخضروات وشبه ذلك..." ينظر المقدمات المهمات: (3/ 481-482).
(31) ترتيب المدارك: 120/1-121.

(32) روى النسائي بسنده عن مالك عن موسى بن عقبة عن سالم، أنه سمع أباه، يقول: بيداؤكم هذه التي تكذبون فيها على رسول الله ﷺ، «ما أهل رسول الله ﷺ، إلا من مسجد ذي الخليفة» سنن الكبرى للنسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، كتاب: الحج، باب العمل في الإهلال، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب وريا، ط2، سنة: 1986 م.

(33) الثقة معمر بن محمد الجزري السروجي: [أخذ] عن: حماد بن زيد، وخلف بن خليفة، وجماعة. وعنه: محمد بن جبلة الرافقي، وهلال بن العلاء، وآخرون. توفي سنة: 431هـ تاريخ الإسلام للذهبي، تحقيق: بشار عواد، 5/ 944، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، سنة: 2003م.

(34) وروى ابن خزيمة بسنده عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول: لبيك عن شبرمة فقال: من شبرمة؟ فقال أخي أو قريب لي قال: هل حججت؟ قال: لا. قال فاجعل هذه عنك ثم حج عن شبرمة. قال أبو بكر: في هذا الخبر بأن أن الملبى عن غيره إذا لم يكن قد حج عن نفسه عليه أن يجعل تلك الحجة عن نفسه. قال الأعظمي: إسناده صحيح" صحيح ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كتاب المناسك، باب: النهي عن أن يحج عن الميت من لم يحج عن نفسه، (345/4) تحقيق: الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، سنة: 1970/1390م.

(35) ترتيب المدارك: 76/1-77.

(36) عتيق بن يعقوب الزيري: "ابن صديق بن موسى بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي أبو بكر... من المختصين بمالك والقائلين بقوله، المكثرين عنه الحافظين لسيرته وثمانله. قال: سمعت مالكا يقول: ينبغي للرجل أن يؤدب أهله وولده، ومن يجب عيه فرضه، وقد قال عليه الصلاة والسلام: كلكم راع... فأدب أهلك أو من وليت أمره على أدبك وخلقك حتى يتأدبوا على الذي أنت عليه ليكونوا لك عوناً على طاعة الله. وقد ذكر في أخبار مالك دخوله منزل مالك بعد وفاته، ما وجد فيه من حديثه، وإنه ما رأى منه شيئا مما ذكر به أصحابه في حياته. قال محمد بن سعيد كاتب الواقدي في تاريخه: كان ملازماً لملك.

كتب عنه الموطأ. توفي سنة 227 أو 228هـ". ترتيب المدارك وتقريب المسالك: (3/173).

(37) إسحاق بن إبراهيم الحنيني المدني، (ت: 211 - 220 هـ)؛ نزيل طرسوس. روى عن مالك، وجماعة. قال البخاري: في حديثه نظر. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن عدي: ضعيف. مات سنة ست عشرة" تاريخ الإسلام للذهبي: (5/271). سير أعلام النبلاء: 66/8. (38)

(39) قال ابن حجر العسقلاني: "يعيش بن هشام القرقيساني عن مالك بخبر موضوع ضعفه ابن عساكر، قلت: والراوي عنه مجهول؛ فأحدهما: وضع الحديث الذي عن مالك عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما ... قال: وسمعت يحيى بن معين يقول: كان ثقة، وأورد له الدارقطني في الغرائب عن مالك عن الزهري عن أنس، وعن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي الله عنه رفعه غير المرسل، وما أخرجه عن أحمد بن محمود بن خرزاذ القاضي، عن أحمد بن محمد بن الحسين النرسي، عن أحمد بن عبد الله الخواص المنبجي، عن يعيش بن هشام، وقال: هذا باطل بهذا الإسناد، ومن دون مالك ضعفاء. وقال في موضع آخر: مجهولون" ينظر لسان الميزان لابن حجر العسقلاني، تحقيق: دائرة المعارف النظامية بالهند، ج6، ص: 314، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط3، سنة: 1406 هـ/ 1986م.

(40) البقرة: 159، وأيضاً الآية: 174.

